

164212 - لعب الأطفال بالبنانير وأخذ الفائز بنور صاحبه

السؤال

هناك لعبة للأطفال اسمها "البنانير" أو "الجلول"، وهي لعبة بنانير (جلول على شكل دائرة) زجاجية صغيرة، يحفر الأطفال حفرة صغيرة في الأرض (على شكل دائرة)، ويرمي الطفل جلّه في الدائرة بواسطة الإبهام والسبابة، فإذا استقر في الحفرة يبدأ باللعب نحو جلول خصمه، فيرمي جلّه نحو جل الآخر، وكلما أصاب جُلاً أخذ من خصمه، وإن أخطأ يبدأ خصمه باللعب، وهكذا. وهذه البنانير تباع في الدكان أي يدفع الطفل ثمنها إذا أراد أن يحصل على البنانير. فهل في ذلك مخالفة شرعية؟

الإجابة المفصلة

يجوز اللعب بما ذكرت من دون أخذ اللاعب لبنور زميله؛ لأن ذلك من القمار المحرم. والأصل في ذلك: ما روى أبو داود (2574) والترمذي (1700) وابن ماجه (2878) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَضْلٍ أَوْ حُفٍّ أَوْ حَافِرٍ) وصححه الألباني في "صحيح أبي داود". والسبق: هو المكافأة أو الجائزة التي يأخذها السابق. فلا يجوز أخذ المال أو العوض (السبق) في شيء من المسابقات والألعاب إلا في هذه الثلاثة وما ألحق بها مما يعين على الجهاد المادي والمعنوي، كمسابقات حفظ القرآن الكريم والسنة النبوية، والمسابقة بالطائرات، والسفن، والزوارق، ونحوها.

وينظر للفائدة: سؤال رقم (20962)

والله أعلم.